

حلقات نور على الدرب (110) (ابن حميد - رحمه الله -

#كبار_العلماء

عبدالله بن حميد

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة عبدالله بن محمد بن حميد رحمة الله حلقات نور على الدرب. بسم الله الرحمن الرحيم. ايها السادة المستمعون. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. ومرحبا بكم في لقائنا هذا - 00:00:00

الذى نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على سماحة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء. اه مرحبا سماحة الشيخ. مرحبا بكم وبال المستمعين. اه سماحة الشيخ هذه الرسالة وردتنا من القصيم. من عين باء ويقول - 00:00:17 اه الى مقدمة برنامج نوح الدرب السلام عليكم ورحمة الله وبركاته جزاكم الله خير وعظم اجركم وبارك الله بهذا البرنامج العظيم الذي يعى الفريد من نوعه وهذا ان شاء الله من بشرى سعادتكم. وفقكم الله وجزاكم عنا خيرا. آآ ولكن نحن نكتب على - 00:00:37 عنوان البرنامج نور على الدرب فقط هل هذا العنوان صحيح ام خطأ؟ نقول يا اخ زد اذاعة المملكة العربية السعودية الرياض يقول الى سماحة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد. انا اتابع فتاواكم عبر برنامج نور على الدرب. واسجل - 00:00:57

حلقاته وادونها في كراس عندي. للاستفادة منها مستقبلا ان شاء الله. ولست اتاجر بها ولكن انتفع بها وانفع غيري والسؤال هو هل تسمحون لي بالتسجيل ام لا يا اخ عين باء من القصيم - 00:01:18

تقول انك تتبع ما يداع في برنامج نور على الدرب وانك تشجله وتكتبه لا بأس بهذا ان شاء الله. نرجو من الله ان ينفعنا واياكم بما علمنا وان يرزقنا جميعا العلم النافع والعمل الصالح انه ولـي ذلك والقادر عليه - 00:01:36 اه سؤاله الثاني يقول اذا كان الشخص يريد ان يتعلم العلوم الشرعية في المدارس والمدارس تطلب منه ان يصور صورة للاستماراة. مثل الشهادات وغيرها فهل تجوز هذه الصور رغم ان العلوم ليست آآ دنيوية بل هي شرعية مثل آآ الكليات التابعة لجامعة الامام محمد ابن سعود - 00:02:00

وهذه الصور محمرة وملعون المصور وهذه الصور معصية لله تعالى والله لا يساعد من يعصيه نرجو افادتنا وفقكم الله يا اخ عين باء من القصيم. تقول الانسان مطلوب منه ان يتعلم الامور الشرعية ليخرج ليخرج من بها من ظلمات الجهل الى نور العلم - 00:02:20 الا انه قد لا يتمكن من الدراسة الا باخذ صورته الشمسية. نقول لك يا اخ اولا التصوير اصبح عند الناس كأنه من الامور الجائزة كما قيل اذا كثر الامساس قل الاحساس - 00:02:47

والا فالذى قرره اهل العلم من كل مذهب انه لا يجوز الامام النبوى في شرح مسلم حكى تحرير الصور وانه قول الائمة الاربعة سواء كان او غير مجد يعني كصور الظلية وهو حبس الظل. كل ذلك لا يجوز وشار الى هذا ايضا ابن - 00:03:07 المالكى وهو المذهب عند الحنابلة واستدلوا بعمومات التصوير الاحاديث الدالة على النهي عن التصوير مثل قوله صلى الله عليه وسلم كل مصور في النار وكذلك ايضا قوله صلى الله عليه وسلم - 00:03:35

الا تدع صورة الا طمسها. قالوا هذا يدل على انه شامل حتى الصور الشمسية لان الطمس لا يكون الا فيما يمكن طمسه. وليس هو خاص بصور المجددة. لو كان كذلك لقال الا كسرتها. ولكن التعبير بالطنش هو ما - 00:03:55 تأتى في حقه الطمس وهو وهي الصور الشمسية. قالوا هذا يدل على المنع. في تحرير صور ما له ظل. كل هذا لا يجوز. لكن اذا

تعطلت مصالحك ومنافعك ومنية من البيع والشراء ومن السفر الا بذلك ومن تعلم العلم الا بذلك فارجو الا حرج عليك. لأن حكمك
والحالة هذه - 00:04:25

حكم المكره فالمرتكب لا حرج عليه. لتعطل مصالح الدينية والدنيوية الا بذلك. فلا مانع حينئذ هذا من من قبلك انت فلا بأس بذنب حرقك.
والاثم على من اكرهك على ذلك والله اعلم. اه هذه الرسالة وردتنا من - 00:04:55

القصيم من بريدة تقول ارجو عرض سؤالي على فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد تسأل الاخت لام عين سين آ من القصيم
تقول لي العمر اربعين سنة ارجو من الله ان تفيضونا ان جلوسي بالعادة ثمانية ايام نقصت جلوس اربعة ايام. واطهر يومين بعدهن
تكرر على - 00:05:15

علي يومين هل انا اجلس اليومين استنطر للنجاة الاخرية؟ او اغتسل واصلي؟ هل اقضى اليومين اللي اطهر او من عدة جلوس
وشيء يسقط من الوقوت وشيء اقضى من الطهارة. يا اخت لام عين شين من القصيم - 00:05:37
تقولين ان عادتك الشهرية ثمانية ايام وربما اذا مضى لك اربعة ايام رأيت الطهر فاغتسلت وصليت اليوم الخامس واليوم السادس ثم
تعود العادة في اليوم السابع مثلا واليوم الثامن. فهل تجلسين؟ نقول لك نعم - 00:05:57
تجلسين اليوم السابع والثامن ما دام انها عادت جاء الدم في زمن العادة. لأن عادتك ثمانية ايام وقد طهرت لمضي اربعة ايام فصليت
اليوم الخامس والسادس على طهر ثم عاد الدم في - 00:06:21

السابع والسابع من عادتك. نعم تجلسين لا تصلين. اما بالنسبة لليومين الذي هو اليوم الخامس والسادس. فهذا صحيحة ولا قضاء
عليك واذا رأيت في مثل هذا يلزمك ان تصلي وان تصومي ولا قضاء في - 00:06:41
اما بعد عليك لا من صيام ولا صلاة. انما اذا عاد الدم في اليوم السابع والثامن تجلسين وتتركين الصلاة انها مصادفة لزمن عادتك. فإذا
رأيت الطهر بعد اليوم الثامن اذا تغتسلي وتصلين - 00:07:01
ولا شيء عليك ان شاء الله والله اعلم اه هذه الرسالة بعث بها المرسل عبدالله بن عبد الرحمن المالكي يقول بعدها التحية والتقدير
او же سؤالي هذا الى برنامج نون على الدرب لفضيلة الشيخ عبدالله بن حميد اقول في سؤالي ابني ذهبت الى الحج في عام الف
وثلاث مئة - 00:07:21

اربعة وتسعين هجرية. وفي غروب يوم عيد الاضحى وجدت حجاج عددهم ستة واعطوني ثلاثين ريال على كل واحد منهم على ان
ارمي لهم الجمرات الثلاث ايام. لثلاثة ايام. وقد رجمت عنهم جمرة العقبة في اليوم - 00:07:40
الاول بعد المغرب واليوم الثاني رجمت لهم عن اليوم الثاني واليوم الثالث ولم ارجم اليوم الثالث في يومه وانما رجمت اليوم الثالث
مع اليوم الثاني معا. وقد ظننت انه لا يجوز وفي عام الف وثلاث مئة وخمسة وتسعين ذهبت الى الحج. فرجمت لهم اليوم -
00:07:56

والى الان اعتقد بأنه لا يجوز. فما رأي فضيلتكم؟ وماذا يجب علي؟ وهل علي كفارة؟ واذا كان علي ذبح اه بقر او غنم ففي اي وقت
ان اذبح وفي اي مكان والله يحفظكم وتحية لكم من عبد الله بن عبد الرحمن المالكي. يا اخ عبد الله ابن عبد الله - 00:08:14
المالكي تقول انك هججت في عام اربعة وتسعين ثلاث مئة والاف وانك وجدت عند غروب الشمس يوم العيد ستة اشخاص وكل واحد
منهم اعطاك ثلاثين ريال على انك ترمي عنهم ايام التشريق بما في ذلك - 00:08:34
جمرة العقبة في ذلك اليوم. وانك رميت عنهم جمرة العقبة بعد المغرب بعد غروب الشمس ورميت عنهم ايضا في اليوم الثاني ولكن
اليوم الثالث لم ترمي عنهم وثار رميكم عنهم مصاب بالخلل - 00:08:57
هذا يا اخ عبد الله لا يجوز لك ولا ينبغي ثم هم لا يجوز لهم ان يعطوك مبلغا ترمي عنهم. بل لا بد ان يرموا بأنفسهم اذا كان حجتهم
فرطاء فلا يجوز لهم ان يوكلا - 00:09:18

فان كان حجتهم نفل فلا بأس بالتوكيل ولو كانوا اقوياء اما اذا كان حج فرض فهذا لابد ان كل منهم يرمي عن نفسه ولا يجوز ان يوكلا
الا لعذر كمن حج حج الفرض ثم مرض ولا يستطيع ان يرمي بسبب المرض او بسبب الكبر فهذا لا بأس بالتوكيل - 00:09:33

اما اذا كان قوي ويستطيع ان يرمي بنفسه والحج فرض فهذا لا يجوز التوكيل.اما اذا كان الحج نفل فلا بأس التوكيل ولو كان قادر على الرمي وكذلك رميكم عنهم - 00:09:58

على الرمي وكذلك رميء عنهم - 00:09:58

يا ويل يا جمرة العقبة في الليل فانه لا يجوز ولا ينبغي ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي ليلة فانه رمي جمرة العقبة
صحي.. واما بعد ذلك فانا زالت الشمس هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:17

ولكن حيث اخليت بواجب من واجبات الحج يلزمك ان تذبح عن كل واحد منهم ذنب لا بد ان تذبح عن كل واحد منهم دم وان كنت تعرفهم فتبلغهم والدم الذي تذبحه في اي وقت كان. الا انه يذبح في مكة ويوزع على فقراءها - 00:36:10

هذا ان من ترك واجبات الحج عليه ان يذبح دما في مكة ويوزع على فقرائها والذبح لا في اوقات الحج بل لو ذبح الان فلا يأس، به فانه محزن، ان شاء الله والله اعلم. اه هذه رسالة - 00:11:00

ال المستمع يقول سماحة الشيخ عبدالله بن حميد حفظه الله وابقاه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته نرجو منكم ان يطول وقت البرنامج الذي تقدمونه انتم . بحث بحثاً عملياً ، الاقال ، ديع ، ساعة او ثلث ساعة او تكون في ، الاسوء بالنسبة لكم مرتب: عل ، الاقا ، -

00:11:20

حتى نستفيد وفقكم الله. ويقول مرسلها عبدالله من الطائف انه المعاملات الورقية مثل الدولار والدينار والجنيه والريبيه والمتدولة في العالم بما فيها العملة السعودية. هل يجوز التفاضل فيها؟ وكيف بمن يشتري هذه العملة بالزيادة او النقصان - 00:11:40

وهل فيها ربا اذا كان هناك تفاضل بين عملة وعملة؟ يا اخ مجتمع من الطائف تقول بيع الجنيه الاسترليني والدولار والدينار الاردني او الكوبيتي او الدرهم المغربي او الريال السعودي. بيع بعضها ببعض متفاضلا. نقول لك - 00:12:00

لا باس به اذا كان يدا بيد كما لو اشتريت دولار بثلاثة ايل او بخمسة اريل او باربعة اريل سعودي ولكن يدا بيد او اشتريت جنيه استرليني بدولار او اشتريت جنيه خليني كذلك عملة - 00:12:26

ورقية كل هذا لا ي PAS به. لأن كلا منها منزلة جنس آخر والرسول يقول اذا اختلفت هذه الاجناس فيبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد. فاذا اشتريت مثلا دولارات او جنيهات - 00:12:46

00:13:03 - من الطالب حسن سلمان العماري

يقول سماحة الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد. ما حكم من حبس الزكاة لامرأة وضع وضعتها في بيته امانة. حتى ترجع وقد تزوجت والزكاة باقية في بيته مدة من الزمان. هل يبيعها ويرسل بثمنها - 00:13:23

او يعطيها ولی امرها. يا اخ حسن سلمان العمري يقول ما حكم من منع الزكاة وحبسها لاجل امرأة وان المرأة تزوجت فهل يبيعها ويدفع ثمنها الى ولیها؟ او يدفعها نقول - [00:13:43](#)

يَا أَخْ حَسْنٍ لَا يَجُوزُ أَنْ يَحْبَسَ الزَّكَاةُ وَلَا تَبْرُأُ ذَمْتَهُ بِهَذَا. وَيُظَهِّرُ مَنْ سُؤَالُكَ أَنَّ الْمَرَادَ بِالزَّكَاةِ هُنَّا هِيَ زَكَاةُ الْفَطْرِ. لَأَنَّكَ قَلْتَ يَبْيَعُهَا فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَحْبَسَهَا عَنْهُ. لَكِنَّ الْمَرْأَةَ أَنْ وَكَلَتْ مِنْ يَقْبَضُهَا فَلَا يَبْأَسُ. وَإِذَا لَمْ تَوَكِلْ مِنْ يَقْبَضُهَا - 04:14:00

وَإِذَا كَانَتْ فَقِيرَةً فَعَلَىٰ مَنْ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْفَطْرَةِ عَلَيْهِ أَنْ يُخْرِجَهَا يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَيَجُوزُ إِخْرَاجُهَا قَبْلَ الْعِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنَ.

المرأة المشار إليها فقيرة ومتتحقق فقرها فيبعث بها إليها - 00:14:48

فيعطيها غيرها من الفقراء المستحقين. فالذكاة امرها عظيم و شأنها كبير. لا يجوز له ان عنده مدة من الزمن بل يعطيها مستحقها من الفقراء. سواء كانت المرأة المشار اليها اذا كان فقيرة - 00:15:08

وإذا لم يتمكن من اعطائهما لبعدها فيقيها غيرها والله سبحانه وتعالى هو الذي يتولى ارزاق خلقه آآ سؤاله الثاني يقول آآ هل على السبوف والخناجر او آآ الحنفيات كما تسمى، عندنا - 00:15:28

والتي مطلية بالفضة والذهب هل عليها زكاة ام لا؟ يا اخ حسن سلمان العمري تقول هل الخناجر او السيوف او الجنبية المطلية بالذهب والفضة. هل فيها زكاة؟ نقول لك لا. ليس فيها زكاة - [00:15:48](#)

كحلي النساء فانه لا زكاة في حلي النساء المعد للاستعمال. فكذلك السلاح الممول بالذهب والمطلية بالذهب فانه لا زكاة فيه لانه لم يعد للنفقة ولن يعد للبيع والشراء انما اعد للاستعمال. اشار الى هذا العالمة - [00:16:08](#)

محقق ابن القيم في كتابه اعلام الموقعين فانه صرخ بان السلاح المموك الخناجر ونحوها من المطلية بالذهب اذا بلغ مجموع ما فيها نصابة وكذلك الحلي المعد حلي النساء المعد للاستعمال كله لا زكاة فيه. كما هو مروي عن عدد من - [00:16:32](#)

رضي الله عنهم كعمر وانس بن مالك وجابر بن عبد الله وعسماء بنت ابي بكر واختها عائشة وغيرهم وهو مذهب جمهور كما اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية والعلامة ابن القيم وغيرهم والله اعلم. آ في الحقيقة آ هو ايضا - [00:16:56](#)

الوضع سؤال يقول وكذلك حلي المرأة وقد عرفناه من اه اجابتكم. اه السؤال الثالث يقول هل يجوز قراءة القرآن والانسان غير متواضي والا لم يخرج منه سوى الريح. تقول هل يجوز - [00:17:16](#)

يا اخ حسن سلمان تقول هل يجوز قراءة القرآن في حق غير المتواضي لا بأس. الا ان مس المصحف لا يمسه الا وهو متواضي. لكن اذا قرأ عن ظهر قلب غيب فلا مانع - [00:17:30](#)

وان كان غير متواضي اما المصحف فانه لا يجوز له ان يمسه الا بوضوء كما هو قول جمهور العلماء ول الحديث الا يمس القرآن الا ظاهر والله اعلم. آ سؤاله الاخير يقول آ بماذا - [00:17:47](#)

به الشباب الذين يقرأون القرآن وهم غير ظاهرين وبهم نجاسة. وهم يقرأون القرآن خشية من المدرس فقط تقول يا اخ حسن سلمان مم ماذا ننصح به الشباب الذين يقرأون القرآن - [00:18:07](#)

وهم غير متظاهرين. نقول لا ينبغي لهم بل على الاستاذ ان ينبئهم ويرشدهم ويعلّمهم ما وبيصرهم في امور دينهم. هذا هو المتعين. لا من جهة الاستاذ ولا من جهة الطالب بان يعلم - [00:18:27](#)

بعضهم بعضا وينصح بعضهم بعضا. كما ان ولي الطالب كابيه واخيه ينبغي ان يلاحظ ولده. وان له الخير وان يشرح له على حسب امكانه ما ينبغي ان يعلمه ويعملها - [00:18:47](#)

هذا هو الذي انصح به شباب بل يخضعون لاوامر الله اوامر رسوله. وانصح الاستاذة واطلب منهم ان يتقوى الله فيما ولوا. وان اصلاحوا هذه النابتة والناشئة التي هي في المدارس بتعليمهم ونصحهم وارشادهم وتوجيههم - [00:19:06](#)

الى ما ينفعهم في امور دينهم ودنياهم حتى يكونوا نواة صالحة ينفعون مجتمعهم في مستقبلهم وفي الحالة الحاضرة والله اعلم شكرنا لكم. ايها السادة الى هنا نأتي على نهاية لقائنا هذا الذي استعرضنا فيه اسئلة السادة عين باء من القصيم - [00:19:29](#)

لام عين سين من القصيم بريدة ايضا. وعبدالله ابن عبد الرحمن المالكي وعبدالله من الطائف ويسأل عن التفاضل في النقود وحسن سلمان العمري اه عرضنا هذه الاسئلة والاستفسارات على سماحة الشيخ عبدالله ابن محمد حميد رئيس المجلس الاعلى للقضاء. شكرنا لسماحة الشيخ وشكرا لكم ايها السادة - [00:19:53](#)

والى ان نلتقي بكم ان شاء الله. نستودعكم وتحية لكم من مهندس هذا اللقاء - [00:20:16](#)